

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰

مصر ٢٩ ذي الحجة ١٣٣١ هـ ق ١٠ الحريف الثالث ١٢٩١ هـ ش ٢٩ نوفمبر ١٩١٣

كتاب المصائب

فتبدأ هذا الباب لاجابة اسئلة المستقرين خاصة ، واذ لا يسمع الناس طاعة ، وانما يطاع على السائل الى عين
باسمه ولقبه وبلده وماله (وظيفة) وله به ذلك الى يرمز الى اسمه بالمرور في اشارة الى كمال الاسئلة
التي يرمح غالباً ويراقده من استأخر المصنف كطاعة الناس الى بيان موضوعه وهو ما سيتأخر عن شرحه في هذا الموضع وان
منه في سؤاليه شهراني او ثلاثة في يذكر به مرة واحدة فان لم تذكره كان لافضل من غير الاغالة

﴿ انا عربي وليس العرب مني ﴾

(ق ٤١) من صاحب الأوقاف

مولاي السيد الامام منسى التاتو قم الله به المسلمين

اما بعد السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته فاتنا تفضل كتابة جواب على

والله اعلم بما في النار الاخر لكشف الغمة عن حجة الحديث المسؤول عنه ومناه

السؤال: قولنا في جريدة المقيد البيرونية كتاب تهذيب بإمامنا يعني الترك يقيم

فيه العرب جاء فيه حديث «أنا عربي وليس العرب مني» فهل من سند صحيح لهذا الحديث بهذه الرواية أم برواية أخرى؟ وإذا صح أفلا يكون النبي (ص) قد قبرا من عموم العرب وهم قومه وهو منهم؟ وما سبب ذلك إذا صح؟

ثم أتناول بنبوءة هذا الحديث في أمية الترك حتى إن كل من خدم في العسكرية «الجهادية» سمعه منهم بروايات منها «أنا عربي وليس الأعراب مني» ومنها «أنا عربي وليس أعرب مني» فأية الروايات أصح؟ أفيدونا لازلنا ملجأ سائل

(ج) لا يصح شيء من ألفاظ هذا الحديث بل هو موضوع تخلق على النبي صلى الله عليه وسلم. وأنا لم أسمعه من أحد إلا من بعض أفراد عسكر بلدنا الذين حضروا حرب البلقان الأولى وحرب الروسية الدولة وغيرهم ممن أدوا الخدمة العسكرية مع أمثالهم من الترك. فقل النساء هؤلاء إن بعض أفراد الترك كانوا يحتقرونهم ويقولون لهم: إن الله قد ذم العرب في القرآن العظيم الشأن بقوله (الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله) وإن النبي (ص) قال فيهم «أنا عربي وليس العرب مني» فمن هؤلاء من كان يتعجب من هذه الأقوال ولا يدري ما يقول كالأميين. ومنهم بعض الأذكياء الذين يقرءون القرآن كانوا يجهلون عن الآية بما ينابها من قوله تعالى في سورتها - التوبة (ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما يفتق قريبات عند الله وصلوات الرسول) فيفهم من مجموع الآيتين أن تلك في كافرين الأعراب ومنافقينهم، وهذه في مؤمنين الصادقين الصالحين، وإن اللدح والذم فيها ليس للجنس. ولكن لم أسمع من أحد ولا عن أحد منهم أنه أجاب بأن الأعراب هم سكان البادية خاصة والواحد أعرابي، وإن علة كون كفارهم ومنافقينهم أشد كفرا ونفاقا من أمثالهم في الحضر هي جفوة البداوة وقسوتها وخشونتها كما هو معروف عند جميع الأمم، وإن التعرب أي سكنى البادية كان محرما على المؤمنين بعد الهجرة لوجوب ملازمة النبي (ص) ونصرتة

وأما الحديث فلم يكن أحد من أولئك المواقم يعلم أن بعض الناس قد كذب على الرسول (ص) ونسب إليه أحاديث لم يروها عنه أحد من قلة حديثه منها ما له معنى صحيح ومنها ما مناه باطل كلفظه. وهذا القسم منه ما لا يعرف بطلان مناه إلا العلماء، ومنه ما هو بشيخي يعرف بطلانه كل من شمع رائحة الإسلام كقول أولئك السفهاء من الترك إنه (ص) قال «أنا عربي وليس العرب مني» إذ لا معنى لهذا النبي إلا التبرؤ من قومه

العرب . وليس الغريب أن يحفظ هذا بعض المتعلمين المنفرحين الذين أفسدت السياسة عليهم دينهم فكان من عصبيتهم الجنسية التركية بنض العرب ، ولكن العجيب الغريب وصول هذه المفسدة الى عوامهم الذين نسمونهم ان أكثرهم باق على فطرته الاسلامية يحب العرب نفيا لانهم قوم نبيه صلى الله عليه وآله وسلم .

وقد سمعت من بعض من شهد هذه المحاورات انهم كانوا يحيون عن الحديث بأن أصله « أنا عربي وليس أعرب مني » وأنهم روه محرراً . ولا أدري أهذا شيء كان سمعه من أجب بثل هذا الجواب ؟ أم ظن أن أصله ما ذكر فصاحبه بظنه ؟

واني أورد هنا بعض الأحاديث الواردة في مناب العرب إماما للصحة على أولئك المنافقين من الترك وثبتاً لآخواتنا المؤمنات الصادقات منهم ومن غيرهم . فيها قوله (ص) « أحبوا العرب لثلاث : لاني عربي والقرآن عربي وكلام أهل الجنة عربي » رواه الطبراني والحاكم والبيهقي وكذا الهيثمي ووضع السيوطي ببجانبه في الجامع الصغير علامة الصحة . ومنها « ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاي من بني هاشم » رواه مسلم في صحيحه والترمذي عن واثلة . ولفظ الترمذي « ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسماعيل واصطفى من ولد اسماعيل بني كنانة واصطفى من بني كنانة قريشاً » الخ فهذا الحديث الصحيح يدل مع قوله تعالى (ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) ان العرب بني اسماعيل هم صفوة أصفاء الله من البشر كافة وصفوتهم قريش وصفوة قريش بنو هاشم ، فهم لب الباب ، وخاتم الرسل عليه أفضل الصلاة والسلام صفوتهم فهو سيد ولد آدم على الإطلاق ، فكيف يتجرأ من قومه الذين اصطفاهم الله تعالى واصطفاه منهم ؟ ومن عساه يستبدل بهم في عرف أولئك المنافقين ؟ وقد روى الحاكم هذا المعنى من حديث ابن عمر بلفظ آخر وهو : « ان الله اختار من آدم العرب واختار من العرب مضر ومن مضر قريشاً واختار من قريش بني هاشم ، واختارني من بني هاشم ، فأنا خيار من خيار ، فمن أحب العرب فبحبي أحبهم ، ومن أبغض العرب فببغضي أبغضهم » وروى أيضاً من حديث أنس مرفوعاً « حب العرب ايمان وبغضهم نفاق » وسند هذا ضعيف يؤيده وقوته سائر الأحاديث في الباب مما تقدم وما هو في مناه كحديث « لا يبغض العرب الا منافق » رواه عبد الله بن الامام احمد في زوائده عن علي كرم الله وجهه ، وحديث « لا يبغض العرب مؤمن » رواه الطبراني عن ابن عمر ، وحديث « من

أحب العرب فهو حي حقا » رواه أبو الشيخ عن ابن عباس .
فهذه الأحاديث تدل على أن هؤلاء الذين عرفوا بفض العرب كلهم من المتأقين
المبغضين لله تعالى ولرسوله (ص) وقد اشتهر عن بعض أهل الجوراة منهم النصريح
ببغض الاسلام ، والليل من مقام خاتم الرسل عليه أفضل الصلاة والسلام ، والطمع
في الخلفاء وسائر الصحابة الكرام ، وهم يتعمدون إذلال العرب وإهانتهم انتقاما من
الاسلام ، ولا غرو فني حديث جابر عند أبي يولي بسند صحيح « إذا ذلت العرب
ذل الاسلام » اللهم اعز الاسلام واعز العرب ، اللهم وأعز من أعز العرب وأذل
من أذلهم الى يوم القيامة

﴿ تحويل مصلحة الأوقاف العمومية بمصر الى نظارة ﴾

الأوقاف العمومية هي المحبوسة على المصالح الاسلامية العامة كالساجد والندارس
والسكايا أو عمل البر والخير مطلقا أو مقيدا . ومنها أوقاف الحرمين الشريفين والبلامع
الأزهر . فنها ما وقف على ذلك ابتداء ومنها ما آل صرفه الى بعض هذه المصالح بعينه
أو مطلقا ، كأوقاف الملوك التي لا تراعى شروطها والأوقاف التي جهات شروطها أو
تقدر صرفها فيها . وقد كانت هذه الأوقاف قبل النظام الجديد الذي أوجده (محمد
علي الكبير) في مصر تابعة لحال حكومتها في الفوضى والاختلال والضياع ، ثم أدخلت
في سلك النظام حتى جعلت نظارة من نظارات الحكومة قبل الاحتلال الانكليزي . ثم
جعلت مصلحة مستقلة فاطرها الشرعي هو الحاكم العام للبلاد (الخديو) وهو يوكل عنه
مديرا يتولى الأعمال الادارية العامة ، وأمين بها كثير من الأوقاف الخصوصية الثقة
بصحتها . وما يقط بالفاضي الشرعي من تلك الأعمال كالاذن بالاستبدال وتولية النظار
وعزلهم يرجع فيه الى قاضي مصر . وقد ترقى هذه المصلحة بالتدريج وكثر دخلها ،
وعمر كثير من مبانيها وأرضها . ولكن الناس يتقدمون إدارتها وديوانها بأشد مما يتقدمون
به نظارات الحكومة ومصالحها ، وكان الخاضعون منهم يتنون أن يكون نظامها أتم من
نظام تلك النظارات والمصالح وأوتقاهما أكل لتكون حجة على اقتدار المصري على
الأعمال العامة بدون مراقبة الاجنبي وسيطرته ، حتى لا يكون للمحتلين وجه التعرض
لها ووضعها تحت سيطرتهم

حدثني شيخنا الامام في سنة ١٣١٩ عند حدوث مسألة إصلاح الحاكم

الشرعية انه كان قال للأمر منذ سنين : ان في يد مولانا (وفي الاصل اقدينا) ثلاث مصالح لا يعد الانكليز اليها أيديهم الآن لانها دينية ، اذا أصلحتها فهي بها المسلمين وهي الاوقاف والازهر والمحاكم الشرعية . فهذه الكلمة المسجلة في المنار منذ سنين تدل على ان أهل الرأي من المسلمين كانوا يخافون من أوائل العهد بالاحتلال أن تقضي سيطرته الى الدين بجعل معاهد العبادة والتعليم الديني والقائمين به وبالوظائف الدينية تحت سيطرة غير المسلمين ، وكذلك ربيع الاوقاف الاسلامية المحبوسة على مصالح المسلمين ، فلا يبقى للمسلمين استقلال ما حق في أمر دينهم ، فاذا يكون لهم من الاستقلال في أمر دينهم ؟

ولما جاء هذا الخوف ما يملونه من تصرف بعض الاوربيين في مستعمراتهم الاسلامية كتصرف فرنسا في اوقاف الجزائر وتونس وفي جعلها المساجد والتعليم الديني تحت سيطرتها ، وذلك أشد ما يضرها الى مسلمي تلك البلاد وإلى جميع المستعمرين من مسلمي الارض . ولكن الانكليز أوسع من الفرنسيين صدرا ، وأكبر أناة وروية وصبرا ، وأعلم بمداواة شعور الأمم وأدق خبرا ، وأدري بمسالك التدرج في إحكام النفوذ والسلطة وأصح فكرا . وبهذه الزايات التي نبهوا فيها ، وبما في مصر من الاستعداد الطبيعي لامران في أرضها وأهلها وحكومتها ، وبثقل الأوربيين فيها وما لهم فيها من الامتيازات والاملاك والديون - بهذا كله امكن لهم (أي للانكليز) أن يملكوا في في ادارتها والسيطرة على حكومتها سلسكا لطيفا لم تشع الامة بثقل وطأته ، ولا بأنها فقدت شيئا كان لها قبله . ذلك بأنهم كانوا يتقون كل ماله علاقة بالدين ، ويسلمون سائر الاعمال بالأوامر الخديوية المالية وقرار النظار الوطنيين . وبأن الجرائد المطروحة لم تكن تنقد أحدا من رجال الانكليز الا قليلا ، وانما كانت تباع في انتقاء الوزارة المصرية وتلصق كل ما تتركه من الاعمال بها ، وكانت طاقة هذا ان كل إصلاح حصل في مصر حفظ ونسب الى المحتلين . وكل ما كان يشهد عليهم أو على الحكومة المصرية يسبهم قد نسيه الجمهور ، إما لأنه سلب ، وإما لأنه ألف ، وإما لأنه عمل عارض ليس له صورة باقية . واما تأثير هذا المسلك في خارج القطر المصري فهو أنه قد جعل للانكليز اسما سمييا ، وقدرنا عليا ، وصار مسلمو الشرق والغرب ، يفضلونهم به على جميع الافرنج أو جميع دول الارض .

لاحل هذا عجب كثير من الناس في هذه الأيام من تصدي لورد كننغشم الى تحويل مصلحة الاوقاف الاسلامية الى نظارة مع علم الناس بأن النظار مجبورون على

٤٠٥ مساعدة الدولة للانكليز في مصر. كلام كرومر في الاوقاف (الطبعة ١٢١٢م)

ان يكونوا تحت سيطرة المستند الانكليزي في مصر كما هو الواقع ، وكما صرح به ناظر خارجية امكتة وسما ، وكما يفهم من اقتراح لورد كرومر من قبل (وسياي لهه) ولما كان اللورد اعد للأمر عدته ، واقنع به حكومته ، وحكومته وثقت من حكومة الاسنان بأنها تساعد على ما تريد عمله في مصر من هذا الامر وغيره وان كان له علاقة بالدين ، لعمله بفقوذ الخليفة الذي جرت بريطانيا فتوذه الديني في الهند . وكانت الاسباب في مصر مهددة بما اضعف قانون المطبوعات من حرية الجرائد . وما كان يخشى الا من الازهر ، وقد شاع في البلد ان الازهرين شرعوا في مقاومة قوية لكن الحكومة تالفتها بسرعة وحزم . فقدر اللورد كرومر على ما تمناه لورد كرومر ولم يتجرا على تنفيذه

مدح لورد كرومر في تقاريره مصلحة الاوقاف ولا سيما تقرير سنة ١٩٠٢ ووصف تقديمها وشهد بأنها تعطي جميع المستحقين كل بارة يستحقونها في وقتها وانهم لم يكونوا يصلون الى حقوقهم من قبل هذا النظام . وأشار في بعض التقارير الى انتقاد بعض الناس عليها وحاجتها الى اصلاح . وقال في تقريره عن سنة ١٩٠٢ - وهي السنة التي عقد فيها « الاتفاق الانكليزي الفرنسي وصدق عليه غيرهما من الدول - ان دخل الديوان بلغ في هذه السنة ٣٠٣٠٠٠ ج م » وفتقاته ٢٢٠٠٠ ج م فالزيادة ٨٣٠٠٠ ج م وان مال الاوقاف الاحتياطي بلغ ١٧٥٠٠٠ ج م في آخر ديسمبر سنة ١٩٠٤ (قال) وفي سنة ١٨٩٦ كان العجز في حساب ديوان الاوقاف ٢٧٠٠٠ ومن ذلك الوقت انقلب العجز الى زيادة تعافى ما فاما حتى بلغ مجموع الزيادات في الثماني سنوات الاخيرة لا اقل من ٤٠٩٠٠٠ ج م (أي زهاء نصف مليون جنيه مصري) ثم قال في خاتمة الكلام عنه بعد ذكر تنظيم هراري باشا لحساباته مانعه : « ولم يجر في الاوقاف ما يذكر غير ذلك ولا تزال ادارتها قاصرة جدا كما يعترف بذلك اولو الالباب من المسلمين . غير ان هذا الموضوع ليس من المواضيع التي تعرض لها مشير الدولة البريطانية كثيراً » اه أي لعلقه بأمر الدين ثم قال في تقريره عن سنة ١٩٠٥ بعد التصريح بأن ديوان الاوقاف اُصلح في السنوات الاخيرة بعض الاصلاح مانعه : « واعتقادي ان الاصلاح الوحيد المرضي هو وضع هذا الديوان تحت ادارة ناظر مسئول يكون عضوا في مجلس النظار وتيسر مراقبة أعماله كما ترأب مائر النظارات أما الآن فانه تحت ادارة مدير عمومي مستقل عن مجلس النظار على الغالب » اه وانما قال : على الغالب ، لان حسابات الاوقاف تحت مراقبة نظارة المالية

فيعلم من هذا ان معنى مجمل مصلحة الاوقاف نظارة هو وضعها تحت مراقبة الانكليز أي ان الاموال التي تقام بها شعائر الاسلام في المساجد - ومنها ما هو المحرمين الشريفين - والتي يتفق منها على التعاميم الدينية تكون تحت مراقبة وساطة المستشار المالي الانكليزي والمضد السياسي البريطاني مادام هذا هو الشكل الذي تدير به بريطانية حكومة هذا القطر . ولا يوجد مسلم يرضى بهذا باختياره ، فكان من المنتظر أن تقوم قيادة القطر بالمعارضة والاحتجاج على هذا العمل ، ثم تردد صداه جميع البلاد الاسلامية ، وامكن حال دون ذلك ما أشرنا اليه وما نبينه من الاسباب والتهديدات التي اتخذت والامراع في التنفيذ . وكيف كان ذلك ؟

ان الذي شاع وذاع في البلد هو أن اللورد عرض المشروع على الخديو وقال ان حكومة لوندرة جزمت به ، فعارض الخديو أولا ، ثم اتفقا على استثناء الاستانة بناء على ان هذا المشروع يتعلق بالدين والسلطان هو الخليفة صاحب السلطة الدينية العليا ، فرفع الامر الى الاستانة فجاء الجواب حالا في أيام العيد بأن تحويل مصلحة الاوقاف الى نظارة جائز لان الامر في الاستانة كذلك . فقطعت فتوى الخليفة كل كلام في شكل المشروع كما قطعت جهيزة قول كل خطيب ، الا أن بعض الجرائد كالمؤيد بينت الفرق بين نظارات الاستانة ونظارات مصر بأن تلك مستقلة تحت سلطة الخليفة ، وشيخ الاسلام هو العضو الاول في مجلس النظار ، وهذه تحت مراقبة دولة أجنبية ، ولكن اللورد تلافى هذا الاعتراض قبل وقوعه بما اعلن وأشيع من خبر اتفاقية مع الحكومة على أن لا يكون لنظارة الاوقاف الجديدة مستشار انكليزي بل تكون مستقلة في أعمالها ويكون لها مجلس أعلى من المسلمين تقيد به تصرفات الناصر كالمجلس الاول في الجملة الحق أقول ان هذا كان مؤثرا ، وان جواب الاستانة لم يفعل في القلوب والانفواه ، فله في الجرائد والاقلام ، فالذين لم يقولوا فيه شيئا بأفلامهم ، قد قالوا بقلوبهم وأفواههم ، ولكن إقنوا بأنه لا بد من تنفيذ المشروع ، فصار همهم في جده مسوؤرا عما يكفل استقلال أوقافهم ، وصرف أموالها في مصالحهم ، وجعل القول الفصل فيها لهم دون الاجانب . فكان جمهور الامة يود تأخير صدور الامر المالي به الى أن تمتد الجمجمة التشريعية في أوائل السنة الآتية - وما هي بعيد - لتصدق عليه وتقرر به قلوب الامة . وقد كررت جريدة المؤيد القول في هذا الاقتراح . وكتب سعد باشا زغلول الشريف بمعارفه القانونية والاجتماعية باستقلال الرأي مقالا في المقطم نقلته سائر الجرائد اقترح فيه

ان يكون رأي الجمعية التشريعية قطعيا نافذا فيما يرض عليها من ميزانية نظارة الاوقاف وما يوضع له من اللوائح والنظام . وقد ايد اقتراحه بالبيان الذي صادف استحسان جمهور المسلمين . وانما قلت جمهور المسلمين لأنه يوجد في المسلمين كما يوجد في غيرهم من الشعوب من لا يبالي بالمصالح الدينية العامة ، ومن لا يبالي بالمصالح الدنيوية العامة ايضا ، ومن لا يعرف له رأي لانه لامة يتابع كل أحد في مجلسه ، ونهايتك بمن يدعون لاصحاب السلطة والتفوق في كل شيء .

ونشرت نبذة في جريدة المؤيد عزيت الى عالم من كبار العلماء تتضمن اقتراحا آخر وبما كان اصدق مصدر عن رأي الجمهور في هذا الامر لأنني سمعت بعض الأذكياء يتحدثون به قبل نشر المؤيد له ويقولون ان هذا هو الذي يوده جميع المسلمين : وهاك نص تلك النبذة :

﴿ الرأي الاسلامي العام في مسألة الاوقاف ﴾

لعالم من كبار علماء المسلمين

عرف القراء رأي المؤيد الخاص في هذه المسألة المهمة . وقد كان هنما في هذه الأيام مصروفا الى الوقوف على الرأي الاسلامي السائد في جميع الطبقات المفكرة من المسلمين فيها . فطما بعد كثرة السؤال واكتشاف الآراء ان جمهور المسلمين لم تظهر لهم فائدة مقولة في هذا التفسير والتحويل في ادارة هذه المصلحة الاسلامية فسكان هذا داعية الوساوس وسوء الظن ، وسرى فيهم اعتقاد أن هذا التفسير تمهيد لصرف اوقاف المسلمين في بعض الامور العمومية التي يجب الاتفاق عليها من خزينة الحكومة أو من جميع طوائف الامة ، فيشارك المسلمين غيرهم من الطوائف في منفعة اوقافهم التي وقفها سلفهم لمصالحهم وشعائرهم الخاصة بعبادة الله تعالى وتقربا اليه . ونحن نبري الحكومة وكذا المحتلون من ارادة ذلك أو الرضاء به . ونقترح على أولي الامر مولانا الحديو ورجال حكومته أن يجعلوا في نص لائحة الاوقاف الجديدة أو الامر العالي الذي يصدر في هذه المسألة ما يزيل وسواس الامة وتطمئن به قلوبها وهو أن لا يصرف شيء من أموال الاوقاف في غير الشعائر الاسلامية والتعليم الاسلامي وسائر المصالح الخاصة بالمسلمين ، حتى يعلم الخاص والعام ان اوقاف المسلمين سالمة لهم كثيرهم من الطوائف التابعة للحكومة المحلية (محفوظ)

ثم صدر الامر العالي بالشرع وفي مقدمته اشارة الى معنى هذا الاقتراح . وفيه من الشبان ما يراه القراء وهذا نصه :

في صورة الأمر العالي بتحويل مصلحة الأوقاف الى نظارة

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على أمرنا الصادر في ١٣ يوليو سنة ١٨٩٥ بالتصديق على لائحة الأوقاف ومراعاة لرغبتنا في زيادة تحسين السير في جميع المصالح اليومية بحكومة متسا وتمكين رعايانا من الاشتراك في مراقبة مرافق الأمة طبقاً للقوانين النظامية ونظراً للازدحام الذي طرأ على الأعمال القائم بها ديوان عموم الأوقاف واتساع نطاق الأمور المتوكلة اليه وتعددتها فضلاً عما هو منظور لها من النماء ونظراً الى الفائدة التي ترتب حينئذ على جعل هذا الديوان نظارة يتولى شؤونها ناظر بعنوان « ناظر الأوقاف » يدخل في هيئة مجلس النظار ، ويسمى له وكيل منا بالصفة المقررة من قديم الزمان ، ويدير الأعمال التي من اختصاص ديوان عموم الأوقاف بنفس المسؤولية الملقاة على عاتق صائر انظار في نظاراتهم ، بحيث يبقى لمصلحة الأوقاف استقلالها الذاتي ، وتكون ميزانيتها قائمة بنفسها على حدتها ، ويكون على هذا الناظر السهر على حسن سير تلك المصلحة ، واستعمال أموالها في شؤون الأمة الاسلامية ، والمحافظة على الاحترام الواجب للشروط والقيود المدونة في الوصيات طبقاً لاحكام النمرع الشريف ، مع الاهتمام باقامة الشعائر الدينية والأعمال الخيرية المتعلقة بها كما يجب ، والرجوع الى المحسنة الشرعية في جميع الأحوال التي نصت اللائحة الحالية على الرجوع فيها اليها

ولما كان من الضروري دقة البحث في التمديلات والتحسينات التي قد تدعو الحاجة الى ادخالها في نظام مصلحة الأوقاف ، ومن المفيد ان يضم الى الناظر المشار اليه مجلس يباونه في هذه المهمة ويحل محل مجلس الأوقاف الاعلى الحالي بنفس الاختصاصات المخولة له ، بحيث تبلغ نتيجة هذا البحث الى مجلس النظار ، كما ان كل تعديل في النظام الحالي يجب تقديمه الى الجمعية التشريعية للمناقشة فيه ثم عرضه علينا لصدوره في صيغة قانون —

فبعد موافقة رأي مجلس النظار امرنا بما هو آت

المادة الاولى — تنشأ نظارة الأوقاف يتولى ادارتها ناظر يباونه وكيل نظارة

ويحل محل ديوان عموم الأوقاف

المادة الثانية — يتألف المجلس الاعلى من ناظر الأوقاف بصفة رئيس وممن

شيخ الجامع الاوهر ومفتي الديار المصرية ومن ثلاثة أعضاء آخرين يكون تعيينهم منا بناء على طلب مجلس النظار

فإذا حدث مانع لناظر الاوقاف تكون رئاسة المجلس الاعلى لوكل نظارة الاوقاف وإذا حدث مانع لواحد من العاملين المشار اليهما فيقوم مقامه عالم آخر يمينه مجلس النظار وتكون مداورات المجلس صحيحة أن حضره اربعة من الاعضاء على الاقل وعند انقسام الآراء يكون رأي الرئيس مرجحاً

المادة الثالثة - تكون ميزانية الاوقاف نافذة المفعول بمقتضى ارادة خديوية تصدر منا بناء على طلب نظارة الاوقاف وتصديق المجلس الاعلى وبعد اخذ رأي الجمعية التشريعية ويقدم للجمعية التشريعية ايضا الحساب الختامي لكل سنة بعد انقضاءها

المادة الرابعة - تلتزم جميع النصوص الخافضة لأمرنا هذا . وفي جميع النصوص الاخرى يكون اسم - ناظر الاوقاف - ونظارة الاوقاف - بدلا من مدير عموم الاوقاف - وديوان عموم الاوقاف

المادة الخامسة - على رئيس مجلس النظار تنفيذ أمرنا هذا ويسري العمل به بمجرد نشره في الجريدة الرسمية

صدر بمرأى القبة ٢١ ذي الحجة سنة ١٢٣٩ - نوفمبر سنة ١٩١٣ عباس حلمي



هذا هو النص الأمر العالي الخديوي بمجمل مصلحة الاوقاف نظارة . وخير ما فيه النص في مقدمته على صرف أموال هذه الاوقاف في مصالح المسلمين ومراعاة الاحكام الشرعية فيها . فان هذا النص يؤمن للمسلمين من ضياع شيء من أوقافهم على غير مصالحهم اذا روعي والزم . وبهذا تكون هذه المصلحة خيرا مما كانت عليه من هذا الوجه فان كثيرا من أهل العلم والدين ينتقدون تخصيص خمسة آلاف جنيه من أوقاف المسلمين لمدرسة الجامعة المصرية التي هي مدرسة دينية عامة ، لانما ليس لها اسلامية ولا معلموها ولا طلابها من المسلمين وحدهم . وقد صدر الأمر العالي الخديوي بتعيين احمد حشمت باشا ناظر المعارف ناظرا للأوقاف وهو الذي اتفق على التفة به الأمير والعديد ، وله في الامة ذكر حميد ، وهما بحث شرعي مهم :

نظارة الاوقاف في نظر الشرع الاسلامي

لم نكتب في هذه المسألة شيئا قبل انتهائها إذ ليس من عادتنا الدخول في السياسة او الادارة المصرية الصلبة وانما نكتب ما نكتب في بعض المسائل لأجل العبرة والتاريخ .

وقد كان سألنا بعض كبار الانكليز هل تحويل مديرية الاوقاف الى نظارة جائز في الدين الاسلامي أم لا ؟ فكان عما قلناه في الجواب : اذا كان المراد من هذا التحويل تسمية المتولي لامور الاوقاف والمصرف فيها « ناظرا » فهذه التسمية هي المرافقة لأصطلاح الشرع ، اذ الذي يعرف في كتب الفقه لفظ « ناظر الوقف » « وناظر الاوقاف » وأما لفظ « مدير الوقف » فلا يذكر فيها ، واذا كان المراد من هذا التحويل تغيير نظام ادارة الاوقاف وجعل الناظر المتولي لها تحت سيطرة اجنبية كما هو شأن نظام الحكومة المصرية غير مستقل بماله فيكون له حكم آخر ... وذكرنا له ذلك الحكم بالاجمال وان التفصيل فيه يتوقف على معرفة ذلك التغير ما هو

تعيين ناظر الاوقاف وعزلهم من حقوق قضاء الشرع . وكان ناظر الاوقاف العمومية التي يديرها الديوان قبل هذا التحويل هو الخديو عباس حلمي باشا ، وكان مدير الاوقاف وكلا شرعيا عنه . والمفهوم من نص الامر العالي ان الامر في هذا بقي كما كان ، وان الناظر الجديد ناظر سياسي يكون وكلا للناظر الشرعي ، فهو كما جملة ناظرا سياسيا بجملة وكلا شرعيا عنه ، فجميع تصرفاته الشرعية تكون له بصفة الوكالة عن الناظر الشرعي ، والذي له بالاصالة وصفة النظارة هو ما عدا ذلك كالمشاركة في اعمال مجلس الناظر ومن هنا يظهر الفرق بين الناظر في الاسنانة والناظر في مصر عند الفقهاء ، فالذي يولي النظارة هناك هو صاحب السلطة الشرعية العليا هناك وهنا ، وهو الذي يولي شيخ الاسلام وقاضي مصر ويأذن لشيخ الاسلام بتولية قضاء الشرع وعزلهم ، وهو الذي يولي خديو مصر نفسه فليس له من السلطة الشرعية الا ما اعطاه في فرمان توليته وبقي من مباحث هذه المسألة ان الحكومة جمعت شيخ الجامع الازهر ومفتي الديار المصرية عضوين في المجلس الاعلى لهذه النظارة ليطمئن المسلمون على كون اوقافهم لا تصرف فيها الا على وفق شرعهم وحسب مصالحهم ، وكون معاهد التسليم الديني تبقى مضمونة التقدم والارتقاء . وروضاء المتمدن الانكليزي بهذا مع عدم تعيين مستشار انكليزي لهذه النظارة عما يقصد به اقناع المسلمين بأن الانكليز لا يريدون من هذه النظارة شيئا ينافي بمصلحة المسلمين الخاصة .

وقد يقال هنا لم لم يجعل نخب أعضاء هذا المجلس من علماء الشرع ونصفه من علماء الادارة والنظام مع كون الترجيح في هذه الحالة بين التصفين يكون الناظر الذي هو من القسم الثاني وان لم يحضر من اعضائه الا واحد فقط ؟ واذا فرضا الآن ان الشيخين اوتيا في المجلس رأيا أو اقترحا اقتراحا مبنيا على جعل بعض الأعمال

مطابقا لحكم الشرع أو لمصلحة الماعاد الدينية وخالفهما فيه سائر الأعضاء وهم الأكثر فكيف يتحقق ما ذكرناه من حكمة تعيينهما وهما لا يرجع لهما رأي في المجلس الا اذا وافقهما الناظر وسائر الاعضاء ، وهؤلاء اذا خالفوا الشيخين فقد رأيتهم حبا ؟ لا أجد لهذا السؤال جوابا يؤيد الحكومة الا أن وجود الشيخين يضمن ما ذكر من موافقة الشرع والمصالح الاسلامية ببيانها للمجلس ما عساه يخفى على سائر الاعضاء من الاحكام وحاجات الماعاد الدينية ، ولا يخفى حينئذ أن مخالفا سائر الاعضاء وكلام من المسلمين الذين يجتهد الحكومة في جعلهم من أهل الاستقامة واستقلال الرأي . والحق ان استقامة أعضاء المجلس الاعلى لهذه النظارة واستقلالهم وكفاءة الناظر هي التي عليها المدار في الاصلاح المطلوب ، فنسأل الله تعالى لهم التوفيق

﴿ الاصلاح في نظارة المعارف ﴾

(في عهد أحمد حشمت باشا)

ان المصريين الذين تعلموا في المدارس المصرية من أميرية وأهلية وأجنبية يدون في هذا القطر بنات الالوف ، وفيهم ألوف كثيرة يحملون شهادات التعليم الثانوي والتعليم العالي . ولكن الذين يتفنون البلاد بعلومهم قليلون جدا ، وأكثرهم كل على الامة يتفقون كثيرا ولا يربحون الا قليلا . ويندر أن يوجد فيهم من يدعو على الاستقلال بعمل يحصل به قوة ، جمهور الفلاحين الاميين خير منهم وأرفع للبلاد لان مدار حياتها على عملهم ، وأكثر ما يستخرجونه من خيرات الارض يتفقه المسلمون في شروعاتهم وزيارتهم وهو هم فينبطون للاجانب الحظ الاوفر من هذه الاموال ، ثم ان حفظ أكثر هؤلاء المسلمين من الحياة المعنوية ليس أشرف ولا أرقى من منظم من الحياة المادية بل ربما كان دونه . وعن بحث عن أسباب ذلك يمر في أول الطريق بالسبب الاول له وهو القصد من التعليم ، فلك ان أكثر المسلمين يقصدون من التعلم شهادة يكون لهم بها رزق يفتنون من الحكومة . فهم لا يقصدون تهذيب أنفسهم وتكميلها بالفعل ولا الاستفادة على الاعمال الاستقلالية التي ترقى الامة . فاذا تجاوز هذا السبب يلقاه وراءه السبب الثاني ، وهو كون التعليم نظريا لا عمليا في الغالب . فمن تدبر هذين السببين يبرق قيمة طامع في حشمت باشا من الاصلاح العظيم بفتح أبواب التعليم العملي لعلوم الانسان وعلوم الحياة ، إذ أنشأ مدارس جديدة للزراعة والصناعة والتجارة وما يتعلق بها من علوم الاقتصاد والقوانين وقنون مسك الدفاتر والحاسبة وأعمال المعارف (البنوك)

والشركات والسمسرة ، وعني بإصلاح مدرسة الزراعة ومدرسة الهندسة ومدرسة الصنائع التي كانت من قبل

وأهم مدارس البنات كما أقيم بمدارس البنين شؤل التعليم فيها من الطريقة النظرية والحفظات اللسانية الى الطريقة العملية ، بتعليم كل ما يحتاج اليه ربات البيوت في إدارة بيوتهن ، وأنشأ مدرسة جديدة داخلية سميت مدرسة التدبير المنزلي بتعليم البنات فيها الدين والادب وحفظ الصحة والحساب وجميع أعمال البيوت من طبخ وغسل وكي ثياب وخياطة وتطريز وترقيع .

وحول التعليم عن اللغة الانكليزية الى اللغة العربية في التعليم الاول والثاني وبعض التعليم العالي ، وأنشأ لجنة لاجل ترجمة الكتب بالعربية ، وفتح أبواب العلم لمن يتقن الكتب التي تحتاج اليها المدارس بشراء النسخ الكثيرة منها . وشرع في طبع عدة كتب نفيسة من آثار علمائنا على نفقة دار الكتب الخديوية . وآخر ما عني به جعل تعليم اللغة العربية علما أيضا لتكون اللغة ملكة في اللسان والقلم . وكان آخر ما أصدره من المنشورات في ذلك وهو :

﴿ المنشور الاول ﴾

وضع علماء المصور السابقة الشكل في اللغة العربية ليدل على هيئة النطق بالحروف المطبوعة في سبع الكلمات ، فهو من الاجزاء الضرورية في الكتابة العربية ، والحفاظة عليه من اقوى الاسباب في صحة اللغة ، ومن أعظم وسائل التسهيل على القارئ وتركه يؤدي في كثير من الاحيان الى الخطأ أو الالتباس في نطق اللفاظ ، والى صعوبة القراءة . فمن الواجب استعماله في الكتب على العموم ، وفي كتب التعليم على الخصوص ، وفي كتب تعليم اللغة العربية على الاخص .

ولكن كتب تعليم تلك اللغة المستعملة بالمدارس كثير منها خال من الشكل بالونه والقليل منها مشكول شكلا غير واف بالحاجة

وبما ان الشكل من الاهمية بالكتابة الخطى ، وعليه المدار في انتشار صحيح اللغة بين الجمهور على العموم ، والتعليمين على الخصوص ، رأيت النظر أن تلفت القارئ الى التدقيق في رعاية هذا الامر الاساسي فيما يؤلفونه من كتب التعليم ، ولا سيما فيما يخص منها بالكتابة والمدارس وسائر معاهد التعليم التي تحت اشرافها .

وتلن النظر انما من الآن فصاعدا لا قبل من كتب تعليم اللغة العربية للكتابة

الاولية ، والمدارس الابتدائية والثانوية ، الا ما كان مشكولاً شكلاً تاماً . سواء كان مقدماً اليها لتقرره من جديد أم مطلوباً إعادة طبعه مما سبق لها تقريره كما انها تفضل من الكتب المذكورة الخاصة بالمدارس العالية ما كان بالشكل التام

﴿ المنشور الثاني ﴾

ملخصه أن كل ما يقدم الى النظارة من المؤلفات التاريخية والجغرافية او يطلب منها إعادة طبعه يجب ان تضبط فيه الاعلام بالشكل التام ، وكذا كل كلمة يمكن ان يقع فيها الالتباس .

﴿ المنشور الثالث ﴾

طريقة تحفيظ القامح المتخبة بأقراء القطع قبل تفسير ما فيها من المفردات اللغوية والأساليب الغريبة ، قلما تأتي بالفائدة المقصودة من استظهار المختارات الشعرية والنثرية « وهي التخلع من متن اللغة والتوسع في أساليب تراكيبها »

لذلك رأينا أن نلفت حضرات المعلمين الى ما يأتي
(١) أن يعد المعلم قبل الشروع في التحفيظ - ما تحتوي عليه القطعة من المفردات اللغوية ويكتبها سلسلة بعضها تحت بعض على شكل عمودي ويكتب امام كل كلمة اللفظ الذي يفسرها

(٢) أن تكون كتابة الاسماء المطلوب تفسيرها على صيغة المفرد ، واذا مست الحاجة تقرر بمثنائها وجمعها . وأن تكون كتابة الافعال ايضاً على صيغة الماضي ، واذا دعت الحال تصحب بالمضارع والامر ، وأن يضبط بالشكل ما يلزم من احرف الكلمة لصحة النطق بها

(٣) أن يكاف التلاميذ تفهم الكلمات وتفسيرها . واستظهار جميع ذلك . ويختبرهم فيه بالسؤال والمذاكرة

(٤) بعد التحقق من استنباط التلاميذ الكلمات وتفسيرها ، يقرأ معهم القطعة ويتفهموا بها المعاني المرادة والأساليب الغريبة التي يظن غرضها دلي افهامهم ، ليكون ذلك بمثابة تطبيق لاستعمال المفردات اللغوية في تراكيب القطعة ثم يكلفهم حفظ تلك القطعة ويحسن اتباع هذه الطريقة في المطالعة المقصود بها فهم المعنى

ذلك اجدر لاستقرار اللغة في نفوسهم ، وحضور مفرداتها وأساليب تراكيبها في ذهنهم ، فيجدون بعد ذلك ما يريدونه من مبانيها ومعانيها طوع مرادهم ، وعلى طرف استنهم وأسنه أقدامهم .
(للموضوع بنية)